قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة المعروفة باسم «معصرة طاهر المصرى» البالغ مساحتها ٣ أفدنة و٢٠ قيراطًا و١٩,٢٤ سهم والواقعة بمنطقة القاسمية محافظة الإسكندرية الموضحة حدودها ومعالمها بالخريطة المساحية والمذكرة الإيضاحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ صفر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٤ أبريل سنة ٢٠٠٢م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـنكـرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ....» .

تقع منطقة «معصرة طاهر المصرى» ضمن الأراضى خارج الزمام - أملاك أميرية - بمنطقة القاسمية داخل نطاق محافظة الإسكندرية .

المنطقة عبارة عن معصرة ترجع إلى العصر الرومانى وهى مشيدة من الكتل الحجرية ؛ وكانت تستخدم لعصر الكروم وتصنيع النبيذ .

وتبلغ مساحة الموقع ١٣٠٩٢,٩٠ متر مربع بما يعادل ٣ أفدنة و٢٠ قيراطًا و١٩,٢٤ سهم ، وحدودها كالآتى :

الحد البحرى الغربى : بطول ١١٠,٢٥م .

الحد القبلى الغربى : بطول ١٠٩م .

الحد الشرقى الغربى : بطول منكسر ٥٣,٧١م ، ٦٥,٤٠م .

الحد الغربى : بطول ١١٧,٨١م .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ على ضم المساحة المذكورة إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٤/١٤

وزير الثقافة

فاروق حسنى